

ثالثا) مدير جامعة الاسكندرية .

(رابعا) ثلاثة أعضاء عن كل قسم إدارى من المنتخبين انتخابا مباشرا بطريق الاقتراع السرى لعضوية اللجان التنفيذية للاتحاد القومى بالمحافظة وذلك بالطريقة التى يحددها الاتحاد القومى ، على أن تكون الأغلبية لهؤلاء الأعضاء المنتخبين .

(خامسا) سبعة من الأعضاء العاملين فى الاتحاد القومى يختارون من ذوى الكفاية فى شئون المحافظة ويصدر باختيارهم قرار من وزير شئون الإدارة المحلية بناء على اقتراح المحافظ .

مادة ٢ - تسرى باقى الأحكام الخاصة بتشكيل مجالس المحافظات المنصوص عليها فى قانون نظام الإدارة المحلية على هذا المجلس .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

مدير بامسة الجمهورية فى ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (٣٠ أكتوبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٣٦ لسنة ١٩٦٠

بتشكيل مجلس محافظة بورسعيد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تحديد نطاق المحافظات ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٣٥ لسنة ١٩٦٠

بتشكيل مجلس محافظة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تحديد نطاق المحافظات ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤلف مجلس محافظة الاسكندرية من :

(أولا) المحافظ ، وتكون له ، الرئاسة .

(ثانيا) ممثل لكل من الوزارات الآتية يعينه الوزير ذو الشأن من بين موظفى وزارته :

وزارة الداخلية ، (مدير الأمن) وينوب عن المحافظ عند غيابه .

وزارة الأشغال العمومية .

وزارة الاقتصاد .

وزارة التربية والتعليم .

وزارة التكوين .

وزارة الثقافة والارشاد القومى .

وزارة الحرية .

وزارة الخزانة .

وزارة الزراعة .

وزارة الشئون الاجتماعية والعمل .

وزارة الشئون البلدية والقروية .

وزارة الصحة العمومية .

وزارة الصناعة

وزارة المواصلات .